

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ

رقم التبليغ:	٩١٧
بتاريخ:	٢٠٢١/٦/٢٤
ملف:	١٤٦/٢/٧٨
رقم:	١٥٩/٢/٧٨



جمهورية مصر العربية
مجلس الدولة
رئيس الجمعية العمومية لتسهي الفتوى والتشريع
المستشار النائب الأول لرئيس مجلس الدولة

السيد اللواء/ محافظ القليوبية.

تحية طيبة، وبعد

فقد اطلعنا على كتابكم رقم (٨٠) المؤرخ ٦/ ٣/ ٢٠١٧، الموجه إلى السيد الأستاذ المستشار/ رئيس مجلس الدولة، بشأن طلب إبداء الرأي القانوني بخصوص مدى جواز سحب تراخيص البناء أرقام (٧) لسنة ٢٠١١، و(٦٩) لسنة ٢٠١٢، و(١١٦) لسنة ٢٠١٢، و(١١٧) لسنة ٢٠١٢ الصادرة لصالح شركة القاهرة العامة للمقاولات من عدمه، وفي الحالة الثانية مدى جواز اعتماد مشروع التقسيم وتوصيل المرافق للمباني المقامة بموجب هذه التراخيص.

ونفيد أن الموضوع عُرض على الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع بجلستها المعقودة بتاريخ ٢٦ من مايو عام ٢٠٢١م الموافق ١٤ من شوال عام ١٤٤٢هـ، فاستعرضت ما استقر عليه إفتاؤها من أن نكول الجهة الإدارية طالبة الرأي عن تزويد جهة الفتوى المختصة بما طلبته من بيانات ضرورية لإبداء الرأي في الموضوع، رغم حثها على ذلك أكثر من مرة، إنما ينبئ عن عدولها عن طلب الرأي بما يقتضى حفظ الموضوع.

ولما كان ذلك، وكانت محافظة القليوبية رغم مطالباتها بموجب كتابي المكتب الفني للجمعية العمومية رقمي (١٩٢٤) و(١٠٩) المؤرخين ١/ ١١/ ٢٠٢٠ و ٣٠/ ١/ ٢٠٢١ بتقديم بيان بما إذا كانت العقارات محل طلب الرأي قد اكتمل بناؤها وتم التصرف في وحداتها من عدمه، وكذا بيان بأخر ما تم في القضية رقم (٥٧٧) لسنة ٢٠١٦ جنح الخانكة، وبيان بأخر ما تم في تحقيقات النيابة الإدارية بشأن المخالفات التي شابت إصدار التراخيص محل طلب الرأي، وكذا بيان بتفسير التعارض بين ما ورد بكتابي طلب الرأي بخصوص قيام الشركة بتنفيذ أعمال البناء للترخيصين رقمي (١١٦) لسنة ٢٠١٢، و(١١٧) لسنة ٢٠١٢ فعليًا ببناء الجزء الأكبر وبين



مجلس الدولة
مركز الدراسات والبحوث
مركز الفتوى والتشريع

١٤٦/٢/٧٨
١٥٩/٢/٧٨

تابع الفتوى ملفى رقمى:

(٢)

ما تضمنه تقرير أعمال اللجنة المشكلة بقرار محافظ القليوبية رقم (٢٤٥) لسنة ٢٠١٩ المعتمد من المحافظ بتاريخ ٢٠١٩/٣/٢٦ من الإشارة إلى كتاب رئيس مركز ومدينة الخانكة المؤرخ ٢٠١٤/١١/٢٧ المتضمن عدم جواز تجديد هذين الترخيصين لمرور أكثر من عامين دون الشروع في تنفيذهما، وانتهاء اللجنة إلى استحالة تنفيذ قرار اللجنة الوزارية لفض منازعات الاستثمار بإصدار خطابات توصيل المرافق بشأن هذين الترخيصين لسقوطهما، إلا أن محافظة القليوبية لم تقدم بياناً بوضع العقارات محل طلب الرأي حالياً، فلم تقدم معاينة حديثة توضح ما إذا كان قد اكتمل بناؤها وتم التصرف في وحداتها وصارت مشغولة بالسكان من عدمه، كما لم تقدم آخر ما تم في القضية رقم (٥٧٧) لسنة ٢٠١٦ جنح الخانكة، فلم تقدم ما حدث فيها بعد إرسالها إلى نيابة شمال بنها الكلية في ٢٠١٧/٨/٤، كما لم تقدم ما تم في تحقيقات النيابة الإدارية بشأن المخالفات التي شابها إصدار التراخيص محل طلب الرأي، ولم تقدم أيضاً تفسيراً للتعارض السالف بيانه، واعتمدت في الرد المقدم منها بشكل عام على مكاتبات قديمة تمثلت في كتاب صادر من الوحدة المحلية بالقليوبية بتاريخ ٢٠١٨/١٢/١٦ وكتاب رئيس مركز ومدينة الخانكة المؤرخ ٢٠١٤/١١/٢٧ السالف الإشارة إليه على نحو تكون معه محافظة القليوبية قد نكلت عن تقديم ما تم طلبه من بيانات ومستندات، وذلك على النحو المتقدم بيانه، مما يتعين معه حفظ الموضوع المائل.

لذلك

انتهت الجمعية العمومية لقسمى الفتوى والتشريع إلى حفظ الموضوع.

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته

تحريراً في: ٦/٤٤/٢٠٢١

رئيس
الجمعية العمومية لقسمى الفتوى والتشريع
المستشار/
يسرى هاشم سليمان الشيخ
النائب الأول لرئيس مجلس الدولة

